

## المحاضرة الخامسة

### عناصر الملكية الصناعية ذات الطابع التجاري

تتضمن عناصر الملكية الصناعية ذات الطابع التجاري كل من العلامات و تسميات المنشأ :

أولاً: العلامة

حظيت العلامة التجارية بحماية قانونية من طرف المشرع الجزائري بموجب الأمر رقم 06/03 الموافق ل 19 جويلية 2003 المتعلق بالعلامات .

تعريف العلامة : انظر للمادة 2 من الأمر رقم 06/03

- و العلامة يكن أن تكون :
- ← علامة تجارية .
  - ← علامة صناعية .
  - ← علامة خدمة .
  - ← علامة ملكيتها شخص معين (طبيعي أو معنوي ، أو جماعة ) .
  - ← علامة وطنية .

### التمييز بين العلامة و الاسم التجاري

الاسم التجاري هو عبارة عن تسمية يختارها لتمييز متجره عن غيره من المتاجر ، و يتألف عادة من تسمية مبتكرة قد يضاف إليها عناصر أخرى مشتقة من طبيعة النشاط أما العلامة فهي عنصر عيني في المحل التجاري يستخدم لتمييز السلع و الخدمات عن مثيلاتها .

### شروط حماية العلامة :

كي تكون العلامة التجارية أو الصناعية ، محل الحماية القانونية ، يجب أن تتوافر شروط موضوعية و أخرى شكلية .

### أولاً : الشروط الموضوعية لحماية العلامة

- يجب أن تكون العلامة مميزة.
- أن تكون العلامة جديدة : و الجودة المطلوبة هي الجودة النسبية .
- ان تكون العلامة مشروعة : انظر المادة 4 فقرة 7 من الأمر رقم 06/03 المتعلق بالعلامة .

## ثانيا : شروط الشكلية لحماية العلامة

نص الأمر رقم 06 /03 صراحة على أنه لا يمكن استعمال أية علامة إلا بإيداع طلب حمايتها أو تسجيلها لدى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية .

انظر للمادة 13 من الامر رقم 06/03 و التي أحالت إلى المرسوم التنفيذي رقم 277/05 المحدد لكيفيات إيداع العلامات و تسجيلها خاصة المادة 06 منه + المادة 14 + المادة 16 .

تسجيل العلامة ينتج آثاره القانونية وفقا لما جاء في المادة 5 من الأمر رقم 06/03.

### آثار تسجيل العلامة :

بين الأمر رقم 06/03 الحقوق التي تترتب عن شهادة التسجيل الممنوحة لصاحب العلامة من المعهد الجزائري للملكية الصناعية و التي تشري لمدة 10 سنوات من تاريخ إيداع طلب الحماية قابلة للتجديد لفترات متتالية لنفس المدة :

1) الحق الإستثنائي باستعمال العلامة على السلع و الخدمات التي حددها في طلب التسجيل  
(انظر المادة 9 من الأمر رقم 06/03 .

2) - منع الغير من استخدام العلامة دون موافقة (انظر للمادة 9 فقرة 2 من الأمر رقم 06/03  
(دون ترخيص مسبق ) على سلع او خدمات مماثلة او مشابهة لتلك التي سجلت العلامة من أجلها .

- منع الغير من استخدام علامة او رمزا او اسما تجاريا مشابهها الى اللبس بين سلع و خدمات مطابقة او مشابهة دون ترخيص .

- منع الغير من استعمال علامة دون رضا صاحبها (علامة ذات شهرة في الجزائر وفقا للشروط المنصوص عليها في المادة 7 فقرة 8 .

إلا انه استثنى من هذه الحقوق المخولة لصاحب العلامة الاستخدام التجاري من طرف الغير بحسن النية لإسمه و عنوانه أو اسمه المستعار .

(2) البيانات الحقيقية المتصلة بالصنف أو الجودة أو الكمية أو الوجهة أو العتمة أو مكان المنشأ أو فترة إنتاج هذه السلع أو أداء هذه الخدمات على أن يكون هذا الاستعمال محدودا و مقتصرا على أغراض التعريف وفقا للممارسات النزيهة في المجال الصناعي .

كما تمنح شهادة التسجيل لصاحبها حق التصرف فيها بالتنازل عنها ومنح رخص اتفاقية لاستغلالها، و تجيز له التصرف في العلامة مع او بمعزل عن المشروع التابعة له .و ذلك حسب المادة 14 من الأمر رقم 06/03

### حالات سقوط الحق في العلامة : وهي

- (1) بعد مرور 10 سنوات و عدم التجديد .
- (2) العدول عن تسجيل العلامة (انظر للمادة 19 من الأمر رقم 06/03)
- (3) بطلان التسجيل طبقا لأحكام المادتين 20 من الأمر رقم 06/03.
- (4) عدم استعمال العلامة المسجلة باستعمال الجدي لها مدة ثلاث سنوات دون انقطاع .

### تسمية المنشأ:

تعد تسمية المنشأ من العناصر الأساسية في الملكية الصناعية التي تميز السلع فقط دون الخدمات، هي محل حماية بموجب الأمر رقم 65/76 الموافق ل 16 جويلية 1976 المتعلق بتسميات المنشأ.

### 1/تعريف:

بالرجوع للمادة 01 من الأمر سابق الذكر نجد بأن "تسمية المنشأ" يقصد بها الاسم الجغرافي لبلد أو منطقة أو جزء منطقة، أو ناحية أو مكان مسمى ومن شأنه أن يعين منتجا ناشئا فيه، وتكون جودة هذه المنتج أو مميزاته منسوبة حصرا أو أساسا لبيئة جغرافية تشتمل على العوامل الطبيعية والبشرية.

ويعد كذلك كاسم جغرافي الاسم الذي ، دون أن يكون تابعا لبلد أو منطقة، أو جزء من منطقة أو ناحية أو ناحية أو مكان مسمى، يكون متعلقا بمساحة جغرافية معينة لأغراض بعض المنتجات.

ويقصد ب:

<<منتج>> بفتح التاء كل منتج طبيعي أو زراعي أو تقليدي أو تقليدي أو صناعي خام أو مجهز.

<<منتج>>، بكسر التاء كل مستغل لمنتجات طبيعية وكل زارع أو صانع ماهر أو صناعي.

من أمثلة تسمية المنشأ بالجزائر يوجد دقلة نور بطولقة، وزيت الزيتون بمنطقة القبائل.

-تميز تسمية المنشأ عما يشابهها.

\* تمييز تسمية المنشأ عن العلامة

\* تمييز تسمية المنشأ عن الاسم التجاري

\* تمييز تسمية المنشأ عن بيانات المصدر

## 2/ شروط حماية تسمية المنشأ

أ- الشروط الموضوعية لتسمية المنشأ



\* الاقتران باسم جغرافي \* أن تتعلق التسمية بمنتج \* أن يكون المنتج ذو مواصفات مميزة

\* أن تكون التسمية مشروعة بفعل عوامل طبيعية وبشرية

ب- الشروط الشكلية:

\* الإيداع

التسجيل

\*النشر

### 3/ آثار تسجيل تسمية المنشأ

← اكتساب الحق بالانتفاع بتسمية المنشأ

← التنازل عن تسمية المنشأ أو شطبها أو تعديلها